

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨٢ لسنة ١٩٦٧

بتعيينات بالدرجة الأولى بالمجلس الأعلى لرعاية الشباب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٧٢١ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء المجلس الأعلى لرعاية الشباب ؛

قرر :

مادة ١ - عين السادة الآتي أسمائهم بعد بالدرجة الأولى بالمجلس الأعلى لرعاية الشباب وبالوظائف الموضحة قرين كل منهم :

السيد/ محمد أمين صادق ، مديرا للإدارة العامة لمخابرة القطاع الحكومي .
السيد/ يوسف زين العابدين خليفة ، مديرا للإدارة العامة للتخطيط .
السيد/ مصطفى كامل الباجوري ، مديرا للإدارة العامة للبحوث .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٣٨٧ (٧ مايو سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨٣ لسنة ١٩٦٧

شأن تعيين عاملين في الدرجة الأولى بوزارة الكهرباء والبقول والتعدين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى ميزانية السنة المالية ١٩٦٧/١٩٦٦ ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨٠ لسنة ١٩٦٧

بتعيين خير في شئون الهندسة المدنية بشركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ المعدل بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس محمد صلاح منصور الأحول في وظيفة خير لشئون الهندسة المدنية بالفئة الأولى بشركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٣٨٧ (٧ مايو سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨١ لسنة ١٩٦٧

بتعيين مدير إدارة بالهيئة العامة لبناء السد العالي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٦٢ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالهيئة العامة لبناء السد العالي ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس عبد الخالق عبد القادر أبو حجر في وظيفة مدير إدارة بالهيئة العامة لبناء السد العالي من الدرجة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٣٨٧ (٧ مايو سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر